

قرار لرئيس مجلس جماعة اولاد امبارك رقم : 61 بتاريخ 16 غشت 2024
بشان اجراء مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة و درجة تقني من الدرجة الثالثة.

- إن رئيس مجلس جماعة اولاد امبارك
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمطابقة النظام الاساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه
 - ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات و خاصة المادة 96 منه.
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 هـ (27 شتنبر 1977) بمطابقة النظام الاساسي لموظفي الجماعات الترابية ، كما تم تغييره و تتميمه.
 - ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن جزر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية.
 - ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 هـ (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 هـ (30 ابريل 2012) يتعلق بكفاءات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحددة بموجب الانظمة الاساسية كما تم تتميمه و تغييره.
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الاول 1384 هـ (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية.
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين
 - ✓ بناء على قرار السيد الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الاخر 1421 هـ (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالاولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها.
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 هـ (7 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك و درجات الادارات العمومية و الجماعات المحلية.
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 هـ موافق 02 دجنبر 2005 بمطابقة النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
 - ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 هـ (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات
 - ✓ بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019 و D6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.
 - ✓ بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1.168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) الصادر بالجريدة الرسمية عدد 7307 بتاريخ 10 يونيو 2024 بتحديد شروط واجراءات و برامج مباريات التوظيف بالمناصب العمومية بالجماعات الترابية .

يقرر ما يلي

المادة الاولى : تاريخ اجراء المباراة.

يعلن رئيس مجلس جماعة اولاد امبارك عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (أربعة مناصب)، و درجة تقني من الدرجة الثالثة (منصبين اثنين) ، وذلك يوم الاحد 29 شتنبر 2024 على الساعة التاسعة صباحا بمدرسة علي بن ابي طالب الابتدائية باولاد امبارك او مؤسسات اخرى عند الاقتضاء.

المادة الثانية : الدرجات و التخصصات المطلوبة

تحدد الدرجات و عدد المناصب المتبارى بشأنها و التخصصات المطلوبة و شروط الترشيح حسب الجدول أسفله:

الدرجة	الشروط المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	❖ أن يكون من جنسية مغربية. ❖ أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ،و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. ❖ أن يكون حاصلا على دبلوم تقني مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) او إحدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها او المحدثة بقرار للوزير المكلف بالتوظيف العمومية و تحديث الادارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل 2012) كما وقع تغييره و تتميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.	تدبير المعلومات او الشبكة المعلوماتية او تطوير المعلومات او الانظمة المعلوماتية او الصيانة.	04

02	التعمير و البناء او الهندسة المدنية او الاشغال العمومية او الاشغال الكبرى	❖ أن يكون من جنسية مغربية. ❖ أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة. ❖ أن يكون حاصلا على دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) او احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها او المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الادارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل 2012) كما وقع تغييره و تتميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.	تقني من الدرجة الثالثة
----	---	--	------------------------

و تخصص نسبة 25 % من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لاحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثالثة : الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبار كتابي و على اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا و تحدد مدتها و معاملاتها وفقا للجدول التالي:

الدرجة المتبارى بشأنها	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الرابعة السلم 08.	الاختبار الكتابي	موضوع عام او اسئلة ذات اختيارات QCM تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعة الترابية.	ثلاث ساعات	04
و تقني من الدرجة الثالثة السلم 09.	الاختبار الشفوي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع و قضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام و الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 15 و 45 دقيقة	03

المادة الرابعة : ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس مجلس جماعة اولاد امبارك.
- ✓ نسخة مطابقة لأصل الدبلوم او الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- ✓ نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
- ✓ بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح و رقم هاتفه الشخصي و بريده الالكتروني.
- ✓ ظرفان (02) من نوع التلصيق الذاتي (AUTOCOLLANT) متبيرة و تحمل اسم وعنوان المترشح.
- ✓ نسخة موجزة من رسم الولادة.
- ✓ ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- ✓ نسخة مطابقة لأصل الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الاشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) او شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم.

المادة الخامسة : ايداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمكتب ضبط جماعة اولاد امبارك اقليم بني ملال مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون الى السيد رئيس مجلس جماعة اولاد امبارك اقليم بني ملال و ذلك خلال اوقات العمل بالادارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار الى غاية 06 شتنبر 2024 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال كآخر اجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة البريد) وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الاجل المحدد اعلاه او تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة و سيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الالكتروني للوظيفة العمومية (www.emploi-public.ma) و على البوابة الوطنية للجماعات الترابية (www.collecctivites-territoriales.gov.ma) و يعتبر الاعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار.

اولاد امبارك في 16 شتنبر 2024
رئيس جماعة اولاد امبارك

وزارة الداخلية
المصطفى داك
رئيس المجلس الجماعي
لاولاد امبارك
Mustapha DAHOUK
Président de la Commune
OULED M'BAREK